

لو ذهبت يوم العيد من منى إلى مكة بعد العشاء لغرض طواف الإفاضة لكني لم أعد إلى الساعة 2 ونص ليلاً؟

صالح اللحيدان

لو ذهبت يوم العيد من منى الى مكة بعد العشاء لغرض طواف الافاضة ولكني لم اعد الا الساعة الثانية والنصف ليلا فما الحكم
الجواب ان من ذهب لطواف الافاضة ولم يكن بقاؤه بمكة اختياراً منه - [00:00:00](#)
وانما بسبب السير او زحام المطاف او تأخر وسيلة النقل علي او اي عذر من الاعذار المبيحة فلا شيء في ذلك ان شاء الله. اما ان
يتعمد الذهاب بعد المغرب ثم يبقى الى اخر الليل - [00:00:21](#)
فانه بهذا قد خالف السنة المبيت في مزدلفة ومن في منى ومن المعلوم ان المبيت في منى ليلة الحادي عشر واللييلة الثاني عشر من
واجبات الحج الا ان هذا الواجب - [00:00:38](#)
يسقط بالعذر كعذر السقاة الذين يحتاجون للبقاء في سقايتهم والرعاة الذين هم يقومون على رعي مواشي وابل الحجاج او غيرها
ومن كان في حكم هؤلاء وظروفه ظروفهم اما ان يتعمد الانسان - [00:00:56](#)
طلب الراحة والترفيه ويذهب لمكة العشاء ثم يبقى في منزله او شقته او في مكان معين يستريح به ويستجم. فاذا جاء اخر الليل قبل
الفجر بساعة واقل جاء الى من هنا فان هذا يعتبر قد اساء في تصرفه وخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وان كنت لا تستطيع ان
اقول انه وجب عليه هدي وبالله التوفيق - [00:01:16](#)
- [00:01:43](#)